جامعة عبد الرحمن ميرة – بجاية كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم القانون الخاص السنة الثانية ماستر تخصص القانون الخاص

واجب بيداغوجي في مادة قانون الإيجارات المدنية والتجارية (المحور الثاني)

> أجب عن الأسئلة الآتية السؤال الأول:

- كيف يمكن تفسير الإلتزام الوارد في نص المادة 467 من القانون المدني على المؤجر بتمكين المستأجر من الإنتفاع بالعين المؤجرة؟ السؤال الثاني:
- هل العلاقة المترتبة عن عقد الإيجار علاقة شخصية تربط المؤجر بالمستأجر، أم أنها علاقة عينية تربط المستأجر بالعين المؤجرة؟

بالتوفيق للجميع الدكتور أغليس بوزيد